

فقه العبادات - مالكي

2 - الحرية : فلا تجب على العبد ولو كان فيه شائبة حرية ولو أنن له سيده على المشهور ولكن أنا حضرها وأداها صحت منه . لما روى طارت بن شهاب Bه عن النبي A قال : " الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض " (1)